

إذا كان الإمام لا يجلس جلسة الاستراحة فما حكم جلوسي للاستراحة وأنا من المأمومين؟ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

إذا كان الإمام لا يجلس جلسة الاستراحة. فما حكم جلوسي للاستراحة وأنا من المأمومين؟ أفيدونا أفادكم الله يقول النبي صلوات الله وسلامه عليه إنما جعل الإمام ليؤتم به والواجب على المأموم أن يتابع الإمام - [00:00:00](#) في الانتقال من ركن إلى ركن والمبادرة بذلك ولم يرد عنه أمر قط موجه موجه للمأمومين بأن يجلسوا جلسة الاستراحة كما أنه لم يأمر بجلوسه هذه الاستراحة وإنما نقلت صورتها للناس - [00:00:21](#) نكرها أصحابه الذين نقلوا أفعاله وأقواله وحركاته وسائر تصرفاته وقد قال عليه الصلاة والسلام صلوا كما رأيتموني أصلي إلا أنه لما علم المسيء كيف يصلي؟ لم يعلمه هذه الجلسة فدل على أنها - [00:00:42](#) أن فعلت فحسن وإن لم تفعل فلا حرج والمأموم قد يجلس للاستراحة فيضيق الوقت عليه في قراءة الفاتحة في الركعتين في الركعة الأخيرة لأنه إذا جلس الاستراحة قد يضيق عليه الوقت فلا يستطيع إتمام الفاتحة في الركعة الرابعة - [00:01:05](#) لأن الجزء تكون بعد الركعة الثانية وبعد الثالثة في الرابعة والاولى أن يتابع المأموم الإمام أن جلس الإمام للاستراحة جلس وراءه وإن قام بدون جلسة قام المأموم كذلك والله أعلم - [00:01:28](#)